

ولا يجوز في زيارته الصلاة الصلحية الحاله الغيرية فالرفع في الزيارة واجب لانه
وصف للصحة لان زيارته واجب الرفع لعدم احتياجه الى اتمامه وهو مشكل
عنايته ان يكون راجحا في زيارته وتذوقه حكاك مسطوي حكاك مشتا
ثانيتها الاصح هو ان يزور في الزيارة في وقتها والمبلغ لحوال القدره كان مصفورا
يزيد في وقتها هو الثاني وانما صاع للصفتين لا للاختيار بكل وليس من عدد الخبر
ما ذكره الشيخ الامام بدر الدين ابن محمد بن مالك رحمه الله تعالى من قوله وهو في
على ما قيل يراى في خبرها يرمى واحرفي لا عدلها عا بطلة لان يراك في نوع من
لكل منها خبر وليس من قدر الخبر لفظا ومعنى ما ذكره الشيخ بدر الدين ايضا من
قوله ان الرمان حلو وما مضى بل من قدر الخبر لفظا لا معنى لانها بمعنى خبر
اي منزلة ما يتبع العطف على الرفع فيها عند اكثر من قال في البديع فلا يقال
حلو الرمان حامض ولا حامض الرمان حلو وليس الثاني بدلا لانه ليس المراد
احدهما بل كليهما ولا صفة لا متعارف وصف الشيء بصفة ونقل الامتناع
جواز كونه وصف للادوية معنى حلو في غيره من الصفة في قوله ان ازلت منزلة
الجماد حلو مبرر بالصنارة العاقل ورد بان الصفة كالمفعول وهو لا يوصف وتو
مع هذا ولم يصح التسعير وهو جازم بلا خلاف وقوله الموضوع في شرح بانها
ولا خبر متبدا محذوف لان المراد ان جمع الطعين وهو في كل منها منير ولا خبرها
وفي الثاني فقط اقوال اختار ابو حيان او لها صاحب البديع ثابتهما والذكر
ثانيتها ويظهر في الخلاف قولها ومثلا عددا في قوله هذا البيت ان حلوها
رمانه قلنا لا احتمال الاول خبرين رفع رمانه بالثاني وان قلنا انه احتمال
ان يكون من باب التنازع في اليسى المرفوعة على القول به وليس من قدر الخبر
ما ذكره الشيخ بدر الدين ايضا من قوله تعالى والذين كذبوا باياتنا هم وهم في الظن
لان الثاني تابع للعطف بالواو على ما قبله والاصل والذين كذبوا باياتنا
نعمهم عدم بعضهم بكم فخر من المتبدا وبعين خبرها فحفظ احداهما على الاخر

عجب

عجب تاخيره في اربع مسائل احدها ان يقال التباينة المتبدا وذلك اذا كان
مؤقتين او تكررتا متاوبين في التخصيص ولا في تميزه من غيره من الابه
فالمعنى ان خبره احوك والكتبات المتاوبان حوا افضل منك افضل
مع جلاله ما اذا كان مع ترتيبه القطعية او مع ترتيبه فالاول خبره
حاضر وخبره يوصف واو حاضرة وقوله بنو ناسخا ابنا باونا تباين
ابنا الرجال الا بعد فان خبره التسمية الحقيقية فاصية بان بنو الابه
فبنو ابنا ابنا متبدا اموز بنو ناسخا مقدم والمقن بنو ابنا مثل بنينا
هذا على حقيقة التسمية وبمعنى ان يكون على التسمية للمباينة لان ذلك
الوقوع ومخالفة للاصول المهم الا ان يقتضيه المقام المباعدة فلا خبره
متبدا الا وروى بنوه من متبدا انان وابنا الرجال الخبر الثاني وهو خبره
الاول والابا عرفت الرجال الثانية ان يقال التباين المتبدا بالمفاعل
اذا كان العقل رادفا لصناره المسترخوز بقرام بخلاف ما اذا كان الخبر
خبره قائم او كان فعلا رادفا لظاهرا والمضارع فالاول خبره قائم او كان
خبره حكاك تاما على اللغة العنصرية الثالثة ان يترن الخبر بالامعنى قوله
تكا امانت تدير فلا يجوز تقديم الخبر لانه محصور في الامعنى والمقدّم
ما انت الا تدير او يترن بالالفاظ الخبر وما محمد الارسلر تاما فالتكا
زير فيا رسهل الابك الضرا لا يترن عليهم ولا عليك المعول
مضن ورف لان تقدم الخبر المترن بالالفاظ والاصل وهو المعول لا يترن
يجوز ان يكون المحول من خبره على الاعلية بالخار والمجوز قبله لا يترن
على الاستتمام لان الامانة من ذلك فكلها لاقباله اقام زير ليقا رهل
الاف للارز يرسن باب اولي الراعيهما بحسب تباين الخبر ان يكون المتبدا
مستحقا للتقدير اما سفته بان يكون له صدر الكلام خبره ما حسن زير
دسوع الابتلا بما فيها من معنى العجب واحسن زير او من في الراعيين ام آتهم

ابنا

تبا

ان